

مرسوم سلطاني

رقم ٨١/٩٩

بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع انشاء طرق السبب/الحيل

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٢٦/٧٥ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة ١ : يعتبر مشروع انشاء طرق السبب/الحيل ٥ - ٩ المحددة في المذكرة والرسومات التخطيطية الاجمالية المرفقة من مشروعات المنفعة العامة .

مادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء على الأراضي الالزامية للمشروع المذكور وما عليها من منشآت طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار اليه .

مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية وي العمل به من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في ١١ محرم سنة ١٤٠٢
الموافق ٩ نوفمبر سنة ١٩٨١

(مذكرة تفسيرية)

عن مشروع طرق (السبب - الحيل من ٥ إلى ٩)

تعتبر منطقة السبب امتداد لمنطقة العاصمة وقد وضعت هذه الوزارة ضمن خطتها الخمسية استكمال لبناء طرق السبب الحيل لمقابلة الحركة العمرانية المتزايدة وتحقيقاً لهذا الهدف فقد تم تكليف الشركة الاستشارية ارترافيس مورجان لاعداد الدراسات والتصاميم الالزامية لانشاء الطرق من ٥ - ٩ الموضحة بالخططات المرفقة وارقامها . (DRG. NO. 5390/B/70. DRG. NO. 5390/B/1)

كما قامت الشركة بتوجيهه من هذه الوزارة بحصر كافة الممتلكات التي قد تتأثر بانشاء هذه الطرق وذلك في أضيق الحدود وبما يكفي لانشاء الطريق والاحرام المقرر للخدمات الأخرى .

والله ولي التوفيق

سالم بن ناصر البوسعدي
وزير المواصلات

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٢٠) الصادرة في ١٢/١/١٩٨١